وقف الشعرات الشريفة وفق إضبارة مديرية أوقاف نينوى

د. منهل إسماعيل العلي بك
جامعة الموصل / كلية الآداب / قسم التاريخ

المقدمة

الحمد لله الواقف على كل حال المنزه على التغيير والانتقال الذي وقف خواص عباده لصرف أمواله على أنواع الخيرات وأعافهم على اكتساب الميراث والصلاة والسلام على رسوله ونبيه محمد صلى الله عليه وسلم وعلى آله وأصحابه إلى يوم الدين .

أما بعد يُقدم هذا البحث تعريفا موجزا عن الشعرات الشريفة للنبي محمد **(صلى الله عليه وسلم)** وإظهار مكانتها ومنزلتها وأهميتها لدى سكان الموصل من خلال حفظها في الصندوق الموجود داخل حضرة نبي الله جرجيس **(عليه السلام)** وتوجيه الخدمة عليها. ويتناول هذا البحث الأملاك الموقوفة على الشعرات الشريفة وظهر ذلك جليا في وقفية إسماعيل حقي بيك مبينا فيها ما أوقفه عليها من أملاك، فضلا عن الدور الفاعل الذي أداه المتولون والمتعاقبون والنظار على وظيفة خدمة الشعرات الشريفة.

كما يسلط البحث الضوء على بعض الجوانب الوقفية مثل جهات توجيه التولية على وقف الشعرات الشريفة وقرار المجلس العلمي ومجلس الشورى وخرج المحاسبة، مضيفا إلى التعميرات التي جرت على أوقاف الشعرات للشريفة.

ويختتم البحث بكيفية قيام مديرية أوقاف نينوى بوضع اليد على وقف الشعرات الشريفة ثم ضبطها وجعلها من الأوقاف المضبوطة تدار من قبل هيئة إدارة واستثمار أموال الوقف السني فرع نينوى.

نبذة تاريخية عن الشعرات الشريفة :

هي الشعرات المأخوذة من لحية فخر الكائنات وسيد السادات النبي محمد **(صلى الله عليه وسلم)** الموضوعة في الصندوق الذي هو داخل حضرة نبي الله جرجيس[1] **(عليه السلام)** في الشباك تجاه القبلة[٢] ولقد كانت هذه الشعرات محفوظة عند المرحوم الحاج السيد محمد سعيد أفف[3] بن المرحوم الحاج إسماعيل أفندي وبعد موته انتقلت إلى ولده الصلبي السيد محمد اشرف أفندي فوضعها بجامع الشاه زاده الواقع في مدينة استانبول ثم أستاذن منه في نقلها صهر أبيه إسماعيل حقي بك بن إبراهيم ملا محمد أغا مدير أموال ايالة الموصل المحروسة لعدم وجود أمثالها فيها رجاء لوصول الثواب اليه وعود بركاتها عليه فأذن له بنقلها وبعد الرخصة والاذن التام نقلها وفقه الله تعالى للخير الى مدينة الموصل ووضعها في صندوق والصندوق داخل حضرة النبي جرجيس **(عليه السلام)**[٤].

أما نسبة صحة هذه الشعرات الشريفة المباركة للنبي محمد صلى الله عليه وسلم فهي ١٠٠% [5] ويجوز جواز هذه الشعرات لان وقفيتها قد تم تنضيمها من قبل محكمة الأحوال الشخصية بالموصل وبعد رأي القضاة المختصين وعلماء الدين والخبراء المختصين بالوقف أفتوا بصحة جواز وقف الشعرات[6] كما يجوز الاحتفاظ بشعر الرسول محمد (صلى الله عليه وسلم) للتبرك بها وذلك أن أم سلمة زوج النبي محمد (صلى الله عليه وسلم) قالت احتفظت بثلاثة شعرات من شعر رسول الله (صلى الله عليه وسلم) فكان إذا تمرض أحد من المسلمين بمرض كنت أضع هذه الشعرات فتسقيها للمريض فيتبرى بأذن الله تبارك وتعالى ، كما أن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين كانوا يتبركون بفضلة ماء وضوء النبي محمد (صلى الله عليه وسلم)[7] ، والدليل على ذلك قال تعالى على لسان عبده ونبيه عيسى (عليه الصلاة والسلام) ((وجعلني مباركاً أينما كنت ....)) ونلاحظ أن كلمة مبارك الواردة في النص القرآني الكريم هي بصيغة اسم المفعول أي بمعنى يتبرك بي الناس كما يفهم من ذلك من اللغة العربية استناداً لقوله تعالى ((انا انزلناه قراناً عربياً لعلكم تعقلون .....)) أي تعقلونه وتفهمونه بالعربية ومعنى مبارك يشمل كل شيء يتعلق بسيدنا عيسى فحتى صفات جسده الشريف يمكن التبرك بها ، وبما أن أفضل الرسل عند الله تعالى هو سيدنا محمد (صلى الله عليه وسلم) فمن باب أولى هو بشعرات النبي محمد صلى الله عليه وسلم .

توجيه وظيفة خدمة الشعرات الشريفة وحفظها :

أن من المتعارف عليه هو أن يحدد خادم تناط به مسؤولية خدمة تلك الشعرات وإيجاد الوسائل اللازمة للمحافظة عليها فقد جاء في حجة الوقف المعمول بها والمؤرخة في الحادي عشر من شهر رمضان عام ١٢٦٩ هـ/ ١٨٥٢ م هو أن يلتزم المتولي[٨] إخراج الشعرات الشريفة للزائرين في الايام الفضيلة المنيفة ومواسم الخيرات والطاعات مثل ليلة البراءة[٩] وأيام شهر رمضان وليلة القدر بشرط أن يعتني غاية الأعتناء بحفظ الزجاجة التي فيها الشعرات المباركة بيده ولا يدفعها لأحد من الزائرين وقت الزيارة العامة[10]. لأن الواقف شرط في وقفيته أن الزيارة لهذه الشعرات الشريفة تكون

في أيام مخصوصة دون باقي الأيام حيث قرن مخالفة الزيارة لغير هذه الأيام أن كل من يبدل أو يغير في نص الوقفية فأن الأثم يقع عليه[11] .

ويكون مفتاح الصندوق الذي تحفظ فيه الشعرات بيده ومحفوظاً عنده[١٢] على أن تكون الوظيفة في المخصصات المعينة في الوقفية المذكورة بموجب شرط الواقف[١٣] (وعلى أن يقرأ الموجه إليه هو ورفيقه في هذه الوظيفة في كل أسبوع من شهر رمضان يوم الخميس ختم القرآن وفي اليوم السادس والعشرين من شهر رمضان بعد العصر والذي يليه ليلة السابع والعشرين وهي ليلة القدر وفي آخر يوم من رمضان بعد العصر وفي يوم عاشوراء وفي يوم عرفة ليلة عيد الأضحى وفي أول خميس من رجب وفي اليوم السادس والعشرين من شهر رجب وهي ليلة المعراج النبوي وفي اليوم الرابع عشر من شعبان ويختم القرآن مع رفيقه ويجعلان ثواب ذلك إلى روح الواقف ووالديه)[١٤]. نستنتج مما سبق أن وظيفة خادم الشعرات الشريفة تتلخص بإظهار تلك الشعرات في مناسبات محدودة لكونه حاملاً لمفتاح الصندوق الحاوي لتلك الشعرات .

الأملاك الموقوفة على الشعرات الشريفة :

نحاول من خلال هذا المحور إلقاء الضوء على أهم ما وقفه بعض الشخصيات الموصلية وتحديداً كل من إسماعيل حقي بيك ومحمد أمين أفندي ، فقد وقف إسماعيل حقي ورغبةً منه في المحافظة على الشعرات الشريفة من التلف والضياع وقف صدقة جارية وهي كالآتي أولاً : جميع البستان الشهيرة ببستان العراقي والمشتملة على بئر ماء معين، ثانياً : وقف ارضاً مقدارها تقريباً قدر ما تسع أربعة تغارات[١٥] بذر، كما وقف قطعة ارض مقدارها قدر ما تسع ثلاثة تغارات بذر، ثالثاً : وقف كذلك الوتار خانة[16] المشتملة على ثلاث قباب وبئر ماء معين وقطعة ارض الواقعات جميعها في داخل سور الموصل قريباً من باب سنجار[17].

أما المتولي محمد أمين أفندي فقد وقف دكان في سوق الحنطة[18] لوقف الشعرات الشريفة[19] كذلك اشترى المتولي محمد أمين أفندي بحسب توليته على الشعرات الشريفات بدراهم الوقف المستبدلة من كل مائة قرش[٢٠] ستة قروش وسبعة عشر بارات[٢١] من خان الجفت[٢٢] الواقع على شاطئ دجلة[٢٣]. ويمكن القول أن اعتزاز المتولون بتلك الشعرات جعلهم يوقفون بعض الأشياء ذات النفع العام المادي والتي تعود ملكيتها كموقوفات يعود نفعها أو الريع القادم منها لخدم المكان الذي يحتضن تلك الشعرات .

المتولون المتعاقبون على وظيفة خدمة الشعرات الشريفة :

وبعد التعرف على ماهية وظيفة الخادم والمتولي لخدمة تلك الشعرات الشريفة وما تم وقفها نرى من الضرورة إلقاء الضوء على أهم المتولون والمتعاقبون على وظيفة خدمة الشعرات الشريفة .

ان الواقف اسماعيل حقي بيك قد وقف لخدمة الشعرات الشريفات وحفظهما شخصين من اهل الديانة والاستحقاق أحدهما محمد أفندي بن يونس أفندي والآخر ملا حامد بن الحاج يونس ثم انتقلت

الى الحاج السيد محمد سعيد أفندي وحيث أن المتوفى الموما إليه لم يترك ولداً ولا أحد من العصبة[٢٤] ابداً وكان شرط الواقف المندرج في الوقفية ينص (اذا مات أحد من هؤلاء الخدمة المذكورين الثلاثة يرجع نصيبه ووظيفته الى ارشد اولاده ان كان له ولد بالغ بهذه الصفة من اهل العلم والديانة وان كان اولاده صبياناً ولم يبلغ أحدهم الحلم ينصب له وكيل مؤقت يؤدي وظيفته الى حين بلوغه)[٢٥].

فإن كان متصفاً بهذه الصفة فنصبه اولى من غيره وبعده يتعاملون اخوته على هذه المعاملة وكل هذا التمييز يكون في راي الواقف مع مخابرة علماء الموصل الموجودين بذلك الزمان واذا لم يوجد أرباب لهذه الخدمة المباركة في أولاد الخدمة المذكورين بعد انقراضهم او اذا انقرضت ذريتهم فتعود تلك الخدمات أيهن كانت الى أقربائه وعصبته ان وجد بهم أهل لذلك وهذا ايضاً يكون على رأي القاضي مع مخابرة علماء العصر بذلك الزمان[٢٦] وبعد وفاة محمد أفندي بن الحاج يونس أفندي انتقلت التولية الى مجيد أفندي وبعد وفاته انتقلت إلى ابنه أمين أفندي بن مجيد أفندي وبعد وفاته انتقلت التولية الى الحاج سليمان بن الحاج جرجيس وهو ابن بنت المتوفى محمد أفندي وبعد وفاة الموما اليه انتقلت التولية الى عبد الهادي احمد عبد الموجود ثم الى ابنه احمد عبد الهادي احمد عبد الموجود[٢٧].

مما ورد أعلاه تبين لنا أن تولي خدمة الشعرات الشريفة قد انحصرت في بادئ الأمر في شخصيات موصلية انحدرت من بيت آل الأفندي ثم انتقلت بعد ذلك إلى آل عبد الموجود وكل ذلك جرى بإشراف من علماء الدين الموجودين في مدينة الموصل .

جهات توجيه التولية[٢٨] على وقف الشعرات الشريفة :

أ – قرار المجلس العلمي [29] حول توجيه التولية على وقف الشعرات الشريفة :

انعقد المجلس العلمي في ٢٩ آذار عام ١٩٢٠ ونظر في الطلب المتقدم من قبل السيد محمد أفندي حول توليته على وقف الشعرات الشريفة وقد نظر المجلس العلمي في طلبه ولقد تبين لدى المجلس العلمي أن تولية هذه الأوقاف مشروطة إلى السيد محمد أفندي ومن بعده إلى أولاده وأولاد أولاده وما تعاقبوا وتناسلوا وإذا انقرضت ذريته فإلى أقاربه وعصبته ويشرط ان يكون المتولي رشيداً ومالكاً طريق تحصيل العام وقد ثبت بالامتحان من قبل المجلس العلمي وقد صادقت مديرية الأوقاف العامة على القرار المعطى من قبل المجلس المذكور لموافقته للأصول المتخذة[30] .

ب – قرار مجلس الشورى : أجتمع مجلس شورى الأوقاف حول توجيه جهة التولية على وقف الشعرات الشريفة في ٢ نيسان عام ١٩٢٠ ونظر في أمر توجيه التولية على وقف الشعرات الشريفة وبعد ملاحظة الأوراق الخاصة بالموضوع وجد أن المجلس العلمي بالموصل قد وجه الجهة المذكورة بقراره المتخذ بالأكثرية في ٢٩ آذار عام ١٩٢٠ إلى المومأ إليه السيد محمد أفندي بناءً على تأكيد لياقته وقدرته حيث أن التوجيه جاري وفق أحكامه نظام توجيه الجهات [31] فقد قررنا بالإجماع تصديق قرار المجلس العلمي المنوه عنه [32] .

خرج المحاسبة[٣٣] على أوقاف الشعرات الشريفة :

هنالك رسم كان يسمى بخرج المحاسبة تقوم إدارة الأوقاف باستيفائه على نوع معين من الاوقاف وهو الوقف المضبوطة [34] أو الملحق[35] ولقد طلبت مديرية الأوقاف[36] العامة شعبة المحاسبة[37] بكتابها المرقم ٦٦٤ والمؤرخ في ١٨ تشرين الأول عام ١٩٣٣ من مديرية اوقاف الموصل تطالبها بضرورة استيفاء خرج المحاسبة من الفضلة[٣٨] التي تبقى بيد المتولي بعد إخراج المصاريف المنصوص عليها في الوقفية وقبل تقسيم الغلة[٣٩] الى خمسة أقسام الى المتولي والخادمين ولقد أجاب متولي وقف الشعرات الشريفة بأن وقف الشعرات الشريفة من الاوقاف الملحقة وتوليته موجه إلى ولكن أن دائرة أوقاف الموصل قد تطالبني بدفع خرج المحاسبة عن الوقف المذكور الذي لا يشبه غيره من الأوقاف الملحقة حيث لا توجد فيه فضلة حتى تطبق عليه احكام قانون الأوقاف وذلك أن غلة الوقف جميعها مشروطة على الوظائف المذكورة في حجة الوقف بنية الحصص المعينة لتلك الوظائف فقد أشترط الواقف في وقفيته أن تصرف الغلة في كل سنة على تعمير وترميم الأوقاف ومصاريف ألبسة الشعرات الشريفة واستارها إن لزم ذلك وعلى من يقرأ المولد الشريف والى سكر يعمل شربت إلى مستمعي المولد وبعد ذلك تقسم الغلة الى خمسة أقسام قسم الى المتولي والأربعة أقسام تقسم مناصفةً الى خادمي الشعرات الشريفة وعليه فإن السبب الموجب في استيفاء الرسوم وهو وجود الفضلة غير متحقق حتى يمكن تعين مقدار الفضلة من غلة الوقف لتكون اساساً لاستحصال الرسم المذكور الذي لم يسبق لدائرة الوقف أن أستوفته في عهدها السابق والحاضر ولذلك ارجو النظر في اساسات ادعائي واصدار الأمر بابقاء الحالة على تعاملها القديم الذي لم يتغير بقانون والأمر لولي الامر[٤٠].

كما بين متولي وقف الشعرات النبوية الشريفة لجامع النبي جرجيس في الموصل ان وقف الشعرات النبوية الشريفة هو من الأوقاف التي كانت منذ القديم غير تابعة لرسم خرج المحاسبة ولا مال المقطوع كما هو ثابت في التعامل القديم[٤١] المؤيد بقرار مجلس وزارة الأوقاف المرقم ١٣ والمؤرخ في ١٣ تموز عام ١٩٢٢ ولكن مدير أوقاف الموصل السابق السيد احمد أفندي القاضي قد أستحصل امراً من مديرية الأوقاف العامة بخصوص أخذ خرج المحاسبة من الوقف المشار اليه لعدم اطلاعه على قرار مجلس وزارة الأوقاف الأنف الذكر في عدم أخذ الرسوم من الوقف المذكور لذلك وبما أن الوقف المشار اليه لم يكن من الأوقاف التابعة للرسم المذكور وبما أن أخذ الرسم مجحف بحقوقه فأسترحم من عدالتكم إصدار الأمر بتنفيذ قرار مجلس الوزارة المذكور رعاية للتعامل القديم[٤٢].

ولقد أجاب وزير الاوقاف بكتابه المعنون الى مدير اوقاف الموصل المحترم والذي نص على : (نرسل اليكم طياً صورة قرار مجلس الوزارة بعدم أخذ الرسوم القانونية من اوقاف وقف الشعرات الشريفة النبوية هذا ودمتم)[٤٣].

اما قرار مجلس الوزارة فقد نص (قرأت الأوراق المتعلقة في الاستئذان عن اخذ الرسوم القانونية من وقف الشعرات النبوية الشريفة نظراً الى الأوراق المربوطة والى ما يفهم من التعامل الجاري أن الوقف المذكور لم يؤخذ منه خرج المحاسبة ومال المقطوع حتى الآن وحيث أنه من أقسام الأوقاف النبوية فإن المجلس يرى عدم الأخذ هو المواقف وعليه اعطى نسخة من القرار الى رئيس مجلس وزارة الاوقاف)[٤٤].

من خلال العرض السابق يتضح لنا أن عملية أخذ هذا الرسم قد مر بمد وجزر بين المتولين من جهة وبين مديرية الأوقاف من جهة أخرى كان نتيجتها عدم أخذ ذلك الرسم .

التعميرات التي جرت على أوقاف الشعرات الشريفة :

لقد شملت التعميرات التي جرت على وقف الشعرات الشريفة على نوعين من الأعمار:الأول والذي أنحصر في الصندوق الذي يضم بين ثناياه تلك الشعرات ، والأعمار الثاني والذي يشتمل على إجراء بعض الإدامة على ما وقف من دكاكين في ضوء طلبات الكشف التي قام بتقديمها المتولون فقد قدم متولي اوقاف الشعرات الشريفة السيد أمين افندي بن عبد المجيد أفندي طلباً الى مديرية مديرية اوقاف نينوى يطلب فيه اجراء الكشف على وقف الشعرات الشريفة مع الأملاك الموقوفة عليها[٤٥] وقد صادقت مديرية اوقاف نينوى على الكشف الأول[46] في ١٩ أيلول عام ١٩٣٤ والذي تضمن عمل وتركيب شباك ذو نقوش لصندوق الشعرات الشريفة في حجرة حضرة جامع نبي الله جرجيس مع طلائه بمادة دهنية وإصلاح النقوش القديمة التي بأطراف هذه النافذة مع قبة نافذة مرمر ذات نقوش وعمل باب خشب صاج وبلور وتيل اشغال موزائيك مع عمل ستار حريري وقطعية من الشباك ولقد قام المتولي أمين أفندي ال مجيد افندي بأجراء هذه التعميرات ذلك لان وقف الشعرات الشريفة كانت من الأوقاف الملحقة[٤٧].

اما الكشف على الأملاك فقد تضمن تعمير الدكان التي هي ذات بابين المرقمة ١٦ و١٤ ب/ ١٩٩ الواقعة في سوق الحنطة القديم تم تعميرها وجعلها دكانتين[٤٨] ولقد بلغ مجموع تعمير الشعرات الشريفة سبعة عشر ديناراً[٤٩] وكما بلغ تعمير الدكانتين اثنان وثمانون ديناراً[٥٠].

أما الكشف الثاني فقد كان في ٢٧ / ٣ / ١٩٣٧ تضمن عمل وتركيب شباك ذو نقوش لصندوق الشعرات الشريفة في حجرة جامع النبي جرجيس مع طلائه بمادة دهنية وإصلاح النقوش القديمة مع قبة نافذة مرمر ذات نقوش عدد واحد مع اجرة التركيب مع عمل باب من خشب الصاج وبلور اشغال موازئيك[٥١]. وقد صادقت مديرية الأوقاف على هذا الكشف وقام المتولي بإجراءات هذه التعميرات ولقد بلغ مجموع تعمير الشعرات الشريفة مبلغاً قدره ثمانية دنانير لا غيرها[٥٢] وقد صادقت مديرية

أوقاف نينوى على الكشف الثاني[٥٣] ولقد قام المتولي أمين أفندي آل مجيد أفندي بأجراء هذه التعميرات وذلك لان وقف الشعرات الشريفة كانت من الأوقاف الملحقة[٥٤].

وضع اليد[٥٥] على وقف الشعرات الشريفة وضبطها :

بوفاة المتولي تقوم مديرية أوقاف نينوى بوضع اليد على الأملاك التي كان يديرها المتولي في حال حياته وذلك لانحلال التولية[٥٦] وكونها أصبحت شاغرة وتصبح هذه الأوقاف من الأوقاف المضبوطة ثم تقوم دائرة أوقاف نينوى برفع يدها عن الأملاك عند ترشيح[٥٧] متولي جديد لإدارة هذه الأملاك[٥٨].

وبوفاة متولي وقف الشعرات الشريفة عبد الهادي احمد عبد الموجود في ٢٦ / ٤ / ١٩٨٠ واستقالة المتولي الثاني المحامي عز الدين العبيدي، قامت مديرية أوقاف نينوى بوضع يدها على وقف الشعرات الشريفة في ١٢ / ١١ / ١٩٩١[٥٩].

إلغاء وظيفة خدمة الشعرات النبوية الشريفة :

إن جهة خدمة الشعرات النبوية الشريفة ألغيت بقانون الخدمة في المؤسسات الدينية والخيرية رقم ٥٥ لسنة ١٩٦٦ المعدل[60] وقد تم إعلام مديرية أوقاف نينوى بموجب كتاب وزارة الأوقاف والشؤون الدينية المرقم ١,٣٣٩ في ٢٦ / ٩ / ١٩٩٣ الصادر من الدائرة الإدارية والمالية قسم المساجد[٦١] وبذلك أصبح وقف الشعرات الشريفة من الأوقاف المضبوطة والتي تدار حالياً من قبل هيئة إدارة واستثمار أموال الوقف السني فرع نينوى[٦٢].

الخلاصة

تهدف هذه الدراسة الى مسألة مهمة بالنسبة للمسلمين اذ تتعلق بشخص الرسول الكريم محمد صلى الله عليه وسلم وهي تلك الشعرات الشريفة المأخوذة من لحيه وقد وقفها حسبة لله تعالى الواقف الحاج المرحوم السيد محمد سعيد افندي بن الحاج المرحوم اسماعيل افندي في جامع حضرت نبي الله جرجيس عليه السلام وهي موضوعة ومحفوضة داخل صندوق زجاجي .

يتناول البحث وقف الشعارات الشريفة و المراحل التي مرت بها و المتولـــون و المتعـــاقبون عليها و الالية التي اعتمدت من قبل المتولون لتحديد و اختيار الخدم لتلك الشعارات بعد اعلام علماء الدين الموجودين في ذالك العصر , كما يتناول البحث اهم الاملاك التي وقفت كصدقات جارية لهـــذه الشعارات و التعميرات التي جرت على اوقاف الشعرات الشريفة حتى وضعت مديرية اوقاف نينـــوى اليد عليها في عام ١٩٩١ فأصبحت هذه الوظيفة فيها من مسؤليتها بعد ان كان يتعاقب عليها الواقفون و أبنائهم و ورثتهم ، و كذلك بالنسبة لخراج أوقافها التي انتقلت إلى هيئة إدارة و استثمار أموال الوقف السني في نينوى.

ملخص وقفية[٦٣] الشعرات الشريفة

إن الشعرات الشريفة المأخوذة من لحية سيد الأنبياء والمرسلين كانت محفوظة عند المرحـــوم الحاج السيد محمد سعيد أفندي بن الحاج السيد إسماعيل أفندي وبيده ما دام في قيد حياته وبعد موتـــه انتقلت إلى ولده الصلبي السيد محمد أشرف أفندي فوضعها في جامع الشاه زاده الواقـــع فـــي مدينـــة إستانبول ثم استأذن منه في نقلها صهر أبيه جناب إسماعيل حقي بك بن إبراهيم ملا محمد أغا إلى بلدة الموصل لعدم وجود أمثالها منها رجاءً لوصول الثواب إليه فأذن له بنقلها بعد الرخصة والإذن التـــام نقلها إلى مدينة الموصل ووضعها في صندوق والصندوق محفوظ داخل حضرة نبـــي الله جـــرجيس **(عليه السلام)** في الشباك الذي اتجاه القبلة، وعين شخص من أهل الديانة والاستحقاق لخدمة الشعرات الشريفة أحدهما محمد أفندي بن يونس أفندي والآخر ملا حامد بن الحاج يونس وكانت وظيفة محمـــد أفندي المذكور هو إخراج الشعرات الشريفة للزائرين في الأيام الفضيلة مثل ليلة البراءة وأيـــام شـــهر رمضان وليلة القدر بشرط أن يعتني غاية الاعتناء بحفظ الزجاجة التي فيها الشعرات المباركـــة بيـــده ويكون مفتاح الصندوق الذي فيه الشعرات بيده أيضا، أما وظيفة الملا حامـــد المـــذكور هـــي حمـــل الصندوق وإخراجه من الحضرة إلى الجامع حين الزيارة وبعد ختم الزيارة يردها إلى محلها في داخل الحضرة الجرجيسية ويكون مفتاح الشباك الذي فيه الصندوق محفوظا بيده أيضا ولغرض صيانة هـــذه الشعرات وحفظها من الضياع والتلف فقد وقف وحبس جناب إسماعيل حقي بك بن إبراهيم ملا محمد أغا عدة موقوفات عليها وهو جميع البستان الشهيرة ببستان العراقي والمشتملة على بئر مـــاء معـــين وأرض مقدارها ما تسع أربعة تفارات بذر كما وقف قطعة أرض مقدارها تقريبا قدر ما تـــسع ثلاثـــة تغارات بذر كما وقف الوتار فإنه المشتملة على ثلاثة قباب وبئر ماء معين وقطعـــة أرض الواقعـــات جميعها قرب باب سنجار.

أما فيما يتعلق بشرط الواقف فقد شرط الواقف أن يبدأ أولا من ربع هذه الأوقاف لمصاريف تعميرها وترميمها ثم بمصاريف ألبسة الشعرات الشريفة واستارها إن لزم ذلك مصاريف الشباك الموضوعة فيه كما شرط الواقف أن يختم القرآن المجيد في نهار اليوم الثاني عشر من شهر ربيع الأول وبعد ظهر اليوم المبارك المذكور يقرأ المولود الشريف من غير نقر الدفوف[64] فيه وبعد ختم المولود الشريف يخرج الصندوق الذي فيه الشعرات من داخل الحضرة إلى الجامع ويقرأ الدعاء ويهدي ثواب الختم الشريف والمولود المبارك روح الواقف وولده وإلى حافظ الشعرات السيد الحاج محمد سعيد أفندي ومصاريف المولود الشريف يكون من ريع هذه الأوقاف ويشترى أيضا من ريع هذه الأوقاف ثلاثة أمنان[٦٥] سكر ليشرب منه الناس المجتمعون أما الباقي من ريع هذه الأوقاف بعد إخراج جميع هذه المصاريف فيقسم إلى خمسة أقسام خمس واحد للمتولي وهو السيد محمد أمين أفندي بن سعيد محمد شريف أفندي بصيري زاده والأربعة أقسام تقسم بالمناصفة بين الخادمين للشعرات وهما محمد أفندي وملا حامد لكل واحد منهما خمسان حتى لا يبقى فضلة[٦٦] من ريع هذه الأوقات, كما شرط الواقف أن يقرأ محمد أفندي وملا حامد في كل أسبوع من شهر رمضان يوم الخميس ختم القرآن وفي اليوم السادس والعشرين من رمضان بعد العصر الذي يليه ليلة السابع والعشرين وهي ليلة القدر وفي آخر يوم من رمضان بعد العصر أيضا وفي يوم عاشوراء وفي يوم عرفة ليلة عبد الأضحى وفي أول خميس من رجب وفي اليوم السادس والعشرين من رجب وفي اليوم الرابع عشر من شعبان[67] وهي ليلة البراءة ويختمان القرآن ويجعلان ثواب ذلك إلى روح الواقف ووالديه والى روح المرحوم الحاج محمد سعيد أفندي المنتقلة منه هذه الشعرات الشريفة وبعد عصر تلك الأيام المذكورة يخرج صندوق الشعرات الشريفة من داخل الحضرة إلى الجامع ويقرأ الدعاء في الجامع ثم تخرج الشعرات من داخل الصندوق للزيارة ولا تخرج في سوى هذه الأيام المبارك إلا إذا اقتضى ولزم إخراجها بقدوم رجل جليل القدر أو رجل من أهل الصلاح والديانة أو قدوم رجال يكونون قد شدوا الرحال خاصة لأجل الزيارة فتخرج لهم الشعرات الشريفة ليزورونها ولقد عين الواقف لزيارة النساء ثلاثة أيام خاصة هي يوم إحدى وعشرين وثلاثة وعشرين وخمسة وعشرين من شهر رمضان المبارك قبل صلاة الظهر[68].

وقد شرط الواقف التولية عن السيد محمد أمين أفندي مادام في قيد الحياة وشرط أيضا وظيفة خدمة الشعرات الشريفة لكل من محمد أفندي وملا حامد ماداما في قيد الحياة وإذا مات احد هؤلاء الخدمة المذكورين يرجع نصيبه ووظيفته إلى ارشد أولاده إن كان له ولد بالغ لهذه الصفة وكان من أهل العلم والديانة وان كان أولاده جميعا صبيانا ولم يبلغ احدهم الحلم ينصب له وكيل مؤقت الى حين بلوغه واذا انقرضت ذريته فتنتقل هذه الوظائف الى الغير على رأي القاضي مع مخابرة علماء الموصل[٦٩].

قائمة المصادر والهوامش

(1) يقع في محلة باب النبي جرجيس قرب سوق الشعارين، للتفاصيل، أنظر : احمد علي الصوفي، الأثار والمباني العربية الاسلامية في الموصل، (موصل : ١٣٥٨ هـ/ ١٩٤٠م) ، ص ١٨؛ عبد الجبار محمد جرجيس، دليل الموصل العام منذ تأسيسها حتى عام ١٩٧٥، (موصل : ١٣٩٥ هـ/ ١٩٧٥م)، ص ٥٨ وما يليها؛ كذلك منهل إسماعيل العلي بك، تاريخ الخدمات الوقفية في الموصل ١٢٤٩ – ١٣٣٧ هـ / ١٨٣٤ – ١٩١٨ م، اطروحة دكتوراه غير منشورة، كلية التربية ابن رشد، جامعة بغداد: ١٤٢٦ هـ/ ٢٠٠٥م)، ص ١٤٦ وما يليها.

(2) مديرية اوقاف نينوى، أضباره املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (١)، (لا: ت).

(3) كلمة تركية بمعنى أفندي ، سامي شمس الدين ، قاموس تركي الكنجي جلد اوجنجي ، دار السعادة ١٣١٨هـ /١٩٠٠م ، ص٩٦ .

(4) مديرية أوقاف نينوى ، أضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة المفتوحة ، المرقمة (١) المتداولة .

(5) مقابلة شخصية مع ملا رشيد إمام وخطيب جامع النبي جرجيس عليه السلام بالموصل المتخصص بحفظ الشعرات الشريفة في ٢٠٠٩/٥/٢٠م .

(6) مقابلة شخصية مع المشاورة القانونية بشؤون الوقف أميرة حامد النعيمي في ٢٠٠٩/٥/١٢م .

(٧) مقابلة شخصية مع مدير أوقاف نينوى محمد عبد الوهاب الشماع في ٢٠٠٩/٥/٢١م .

(٨) هو الشخص الذي أنيطت به الولاية على الوقف للقيام بمصالحة من اجارة مستغلاته وتحصيل أجوره وغلاله وصرف ما اجمع منها في مصارفه الشرعية على ما شرطه الواقف، محمد شفيق العاني، احكام الأوقاف، ط٢، (بغداد: ١٣٨٠ هـ/ ١٩٦٠م)، ص ٦٣.

(٩) هو ليلة النصف من شهر شعبان الأغر ، وقفية إسماعيل حقي بيك في آواخر شهر رمضان عام ١٢٦٩هـ/١٨٥٢م ، ص١٨٥ .

(١٠) مديرية أوقاف نينوى، اضباره أملاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (١).

(١١) مديرية أوقاف نينوى ، أضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة المفتوحة المرقمة (١) المتداولة .

(12) مديرية أوقاف نينوى ، أضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة المفتوحة المرقمة (١) المتداولة

(13) هو المعتبر من حيث دلالته ومفهومه والعمل به كنص الشارع من القواعد الآمرة التي لا يجوز مخالفته.

(14) مديرية اوقاف نينوى، أضباره املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (١).

(15) وحدة وزن، ويزن التغار في الموصل ٢٠ وزنة موصلية ويختلف بالنظر المتعارف من الوزنات والوزنة الموصلية تساوي ١٣,٥ كيلو غراماً فيكون التغار عندهم ٢٧٠ كيلو غراماً، عباس العزاوي، تاريخ النقود العراقية لما بعد العهود العباسية من سنة ٦٥٦هـ–١٢٥٨م إلى سنة ١٣٣٥هـ–١٩١٧م، (بغداد: ١٣٧٧هـ–١٩٥٨م، ص ١٠٥.

(١٦) مصطلح عثماني منقول عن الفارسية مركب من مقطعين عربي – فارسي والأول الوتار العربية ويعني صانع الجلود ، والثاني (خانة) الفارسية وتعني الدار ويعني المصطلح دار صنع الجلود ، لمزيد من التفاصيل أنظر : منهل إسماعيل علي بك ، تاريخ الخدمات الوقفية في الموصل ١٢٤٩–١٣٣٧هـ /

١٨٣٤–١٩١٨م ، أطروحة دكتوراه غير منشورة ، كلية التربية / أبن رشد (جامعة بغداد : ١٣٢٦هـ/٢٠٠٥م) ، ص٤٨٢ .

(١٧) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢) المغلقة عام ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م .

(١٨) للتفاصيل عن سوق الحنطة راجع إبراهيم خليل أحمد ، سوق الحنطة ، بحث غير منشور قدم إلى مركز دراسات الموصل ، (الموصل : لا .ت) .

(١٩) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢) المغلقة عام ١٣٨٣هـ/١٩٦٣م . كذلك أنظر مديرية أوقاف نينوى حجة شرعية بشراء دكان في سوق الحنطة لمصالح وقف الشعرات الشريفة لليوم السابع عشر من شهر جمادى الأول عام ١٢٧٣هـ/١٨٥٦م محفوظة في سجلات الأوقاف ر(مخطوطة مسجلة في سجلات المحكمة الشرعية) ، ص١٨٠ .

(٢٠) القرش يعادل ٤٠ بارة وهي عملة فضيه حلت محل الاقجة بعد منتصف القرن السابع عشر وتعادل اكثر من غرام ذهب ، غانم محمد علي ، النظام المالي العثماني في العراق ١٢٥٥_١٣٣٣هـ/١٨٣٩_١٩١٤م رسالة ماجستير كلية الاداب (جامعة الموصل : ١٤٠٩هـ/١٩٨٩م) ، ص ٧١ ، شارل العيساوي التاريخ الاقتصادي للهلال الخصيب (١٨٠٠_١٩١٤) ، ترجمة رؤوف عباس حامد ، الطبعة الاولى ، (بيروت ١٤١١هـ/١٩٩٠م) ، ص ٣٨ ، العلي بك ، المصدر السابع ، ص ٢٤٩ .

(٢١) مفردها باردة وهي عملة فضية عثمانية استخدمت كحوحدة نقد قياسية في الدولة العثمانية في اواخر القرن السابع عشر وهي جزء من الاربعين من القرش العثماني ، للتفاصيل ، انظر خليل علي مراد تاريخ العراق الادراي والاقتصادي في العهد العثماني الثاني ١٦٣٨_١٧٥٠ رساله ماجستير كلية الاداب (جامعة بغداد : ١٣٩٥هـ/١٩٧٥م) ص ٤٤١ .

(٢٢) يقع في سوق النعلبندية من اسواق الموصل المعروفة يشمل بناؤه على (٢١) غرفة و(٣) خزانات و(١٠) أروقة و(١٩) غرفة و(٢١) خزانة وحوش واسع واسطبل صغير وقنطرة داخلها (٦) دكاكين وبلغت المساحة الكلية للخان (٩٢٥) متراً مربعاً ويعد من الخانات التجارية البارزة، للتفاصيل راجع، مديرية اوقاف نينوى، حجة شرعية الخاصة بشراء خان الجفت لوقف الشعرات الشريفة، في اليوم الخامس والعشرين من شهر رمضان عام ١٢٧٤ هـ/ ١٨٥٧م، ص ١٨٨، محفوظة في سجلات الاوقاف، (مخطوطة)، مسجلة في سجلات المحكمة الشرعية؛ كذلك، أنظر: زهير على احمد النحاس، تاريخ النشاط التجاري في الموصل بين الحربيين العالميين ١٩١٩– ١٩٣٩، اطروحة دكتوراه، كلية الاداب (جامعة الموصل: ١٤١٦ هـ/ ١٩٩٥م)، ص ٨٩؛ العلي بك، المصدر السابق، ص ٤٩٢ ومايليها.

(23) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).

(24) عصبة الرجل بنوه وقرابته بأبيه سموا بذلك لأنهم (عصبُ به) بالتحقيق أي احاطوا به : والأب طرف والابن طرف والعم جانب والأخو جانب، محمد بن ابي بكر عبد القادر الرازي، مختار الصحاح، (الكويت: ١٤٠٣ هـ/ ١٩٨٣م)، ص ٤٣٥.

(25) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).
(26) مديرية أوقاف نينوى ,اضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة ,المرقمة (٩٢)
(٢٧) المصدر نفسه.
(28) تكون التولية على قسمان توليه مشروطة وهي التي عهد بها لشخص وفقاً لشرط الواقف وهذا الشخص إما أن يكون معين بالاسم وأما أن ينطبق عليه الأوصاف التي اشترطها الواقف وتحققت عن مرافعة وظهر اثر التحقق بحكم القاضي، اما القسم الثاني فهي التولية الغير مشروطة فهي التي لم يشترط في الواقف لأحد وعلى هذا تكون للواقف لو لم يعين نفسه في الوقفية وتكون لوصي الواقف بعد موته، العاني، المصدر السابق، ص ٦٥.
(29)هو المجلس الذي ينظر في توجيه التولية إلى مستحقيها من المتولين كما ينظر في أختيار الأئمة والخطباء والخدم والمؤذنين وذلك بإمتحان يجريه لهم ويعقد المجلس يوم الثلاثاء من الأسبوع الأول من كل شهر وينعقد المجلس برئاسة أحد المشايخ وعضوية ستة من الشيوخ ويكون مدير الوقف السني مقرر للمجلس ، مقابلة شخصية مع أحمد حسان عضو المجلس العلمي في مديرية أوقاف نينوى ، الموصل ، ١٥ شباط عام ٢٠٠٧ .
(30) ينظر : مديرية أوقاف نينوى ، أضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة ، المرقمة (١) .
(31) صدر هذا النظام في الثامن من ذي العقدة عام ١٢٨٦– ٩ شباط ١٨٧٠م وحدد هذا النظام مهام إدارة الأوقاف ومن ذلك الإشراف على المساجد والمدارس الدينية والمؤسسات الوقفية الأخرى وتعيين أئمة وخطباء والمؤذنين والمدرسين والمقيمين والمتولين وخزانة الكتب والخدم على حساب الوقف بعد الامتحان ومنع هذا النظام توجيه جهتين مستقلتين إلى شخص واحد إذا كانت خدمة أحدهما تمنع الجهة الأخرى حقها في الخدمة ، إبراهيم خليل أحمد ، الأوقاف والشؤون الدينية وإدارتها في محافظة نينوى ، بحث غير منشور قدم على مديرية الأوقاف والشؤون الدينية (الموصل ١٤٢٥هـ–٢٠٠٢م) ، ص٣ ؛ مجموع القوانين والتنظيمات العثمانية ، جمعها وعربها نوفل نعمة الله نوفل ، الدستور ، مجلد (٢) المادة الأولى ، مراجعة خليل خوري المطبعة الأدبية ، (بيروت : ١٣٠١هـ– ١٨٠٣م) ، ص٥١ .
(32) ينظر : مديرية أوقاف نينوى ، أضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة ، المرقمة (١) المتداولة .
(٣٣) المقصود به ما تستوفيه الاوقاف وهي نسبة ١٠% من مجموع الواردات مقابل مراقبة ديوان الاوقاف الملحقة ومحاسبة متوليها وكان رسم المحاسبة سابقاً يستوفي من فضلة الواردات، وقضى قانون تعديل قانون ادارة الاوقاف رقم ١٦٠ لسنة ١٩٦٩ باستيفاء الرسم من مجموع الواردات ولقد عدلت نسبة خرج المحاسبة الى ٢٠%، انظر : المادة الرابعة من الفقرة (١) من التشريعات في ادارة الاوقاف رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٦ المعدل، ص ٧٣ – ٧٤.
(٣٤) وهي الأوقاف التي تكون إدارتها مضبوطة وكافة مصالحها تدار من قبل نظارة خزينة الأوقاف (الهمايونية) للتفاصيل ، أنظر : الدستور ، المصدر السابق ، (المجلد ٢) ، المادة الأولى ، ص١٤٥ ؛ العلي بك ، المصدر السابق ، ص٥٧ .
(٣٥) وهي الأوقاف التي تُدار من قبل متوليها مع حفاظ ديوان الأوقاف بمهمة الإشراف عليها بشكل غير مباشر ، الدستور ، المصدر السابق ، (المجلد ٢) ، المادة الأولى ، ص١٤٥
(36) تأسست سنة ١٣٠٢هـ / ١٨٣٤م وتألفت الهيئة الإدارية لدائرة الأوقاف في الموصل من مدير الدائرة وهو بدرجة لا تقل عن درجة قاضي ، فضلاً عن كادر وظيفي متكون من رئيس الكُتاب وكاتب

المصروفات ومساعديه ومحاسب الأوقاف وكاتب اليومية وناسخ وكاتب لكل من الواردات والتحريرات وسجل الأوراق وأمين الصندوق والموظف المسؤول عن البساتين وتعميرها فضلاً عن مجموعة من التحصبلدارية ، للتفاصيل ، أنظر : العلي بك ، المصدر السابق ، ص٥٥ .

(٣٧) التي تشرف على الأعمال الحسابية وإستلام ما يرد إلى الأوقاف من مبالغ وأرسالها إلى الوزارة .

(38) وهي ما تبقى من الايرادات بعد اخراج الرسوم والمصاريف.

(٣٩) ما تنتجه الأرض الزراعية من محصول وبالنسبة للعقار يعتبر الوارد من الايجار هو غلة العقار.

(٤٠) مديرية أوقاف نينوى، عريضة متولي وقف الشعرات الشريفة أمين أفندي بن عبد المجيد أفندي، المؤرخة ٢ / ٨ / ١٩٣٣؛ كذلك، أنظر : مديرية أوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).

(٤١) هو توارد العمل على امر واحد في الوقف من ثلاثة متولين عليه متعاقبين، العاني، المصدر السابق، ص ٤٢.

(٤٢) مديرية اوقاف نينوى، صورة العريضة المرفوعة من قبل متولي وقف الشعرات الشريفة أمين أفندي بن عبد المجيد أفندي، المؤرخة في ١٢ حزيران عام ١٩٣٣، الموجه الى مديرية الأوقاف العامة؛ كذلك أنظر: مديرية اوقاف نينوى، أضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).

(٤٣) المصدر نفسه.

(٤٤) مديرية اوقاف نينوى، قرار مجلس وزارة الأوقاف المرقم ٨٣ في ١٣ تموز عام ١٩٢٢، كذلك، أنظر: مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).

(٤٥) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (٩٢).

(٤٦) وكان ذلك في ١٩٣٤/٩/١٩م .

(٤٧) مديرية أوقاف نينوى ,اضبارة أملاك وقف الشعرات الشريفة ,المرقمة (٩٢) .

(٤٨) المصدر نفسه.

(٤٩) المصدر نفسه.

(٥٠) المصدر نفسه.

(٥١) المصدر نفسه.

(٥٢) المصدر نفسه.

(٥٣) المصدر نفسه.

(٥٤) المصدر نفسه.

(٥٥) يدير ديوان الأوقاف المضبوطة والأوقاف الملحقة خلال انحلال توليتها او سحب يد المتولي عنها بقرار من مجلس المحاسبة او من المحكمة الشرعية ويستوفي ٢٠% من مجموع وارداتها لقاء الادارة، عبد الرزاق هوبي محمد، التشريعات في ادارة الاوقاف، المادة الثانية، الفقرة الأولى والثانية من قانون ادارة الأوقاف رقم ٦٤ لسنة ١٩٦٦، المعدل (بغداد: ١٤٠٩ هـ/ ١٩٨٩ م) ، ص ٧٣.

(٥٦) تنحل التولية اما بوفاة المتولي او عزله او استقالة أو اذا اصيب المتولي بمرض بتقرير طبي او أي سبب آخر يمنعه من ادارة الموقوفات تضع الدائرة اليد على الوقف مؤقتاً لحين زوال السبب، محمد ,المصدر السابق ص ١٨٤.

(٥٧) تختص محاكم الاحوال الشخصية التولية على الوقف الذري ونصب المتولي وعزله ومحاسبته وترشيح المتولي في الوقف الخيري او المشترك استناداً الى االمادة (٣٠) من قانون المرافعات المدنية رقم ٨٣ لسنة ١٩٦٩ وتعديلاته. المصدر نفسه، ص ٨٨.

(٥٨) مديرية اوقاف نينوى، اضبارة املاك وقف الشعرات الشريفة، المرقمة (١).

(٥٩) المصدر نفسه.

(٦٠) مديرية أوقاف نينوى ، إضبارة أوقاف نينوى المرقمة (١) المتداولة .

(٦١) المصدر نفسه.

(٦٢) علماً أن هذا الوقف لغاية عام ١٩٩٩ كان يدار من قبل مديرية أوقاف نينوى وبعد استحداث هيئة إدارة واستثمار أموال الأوقاف فرع نينوى أصبح يدار هذا الوقف من قبلها. مقابلة شخصية مع السيدة أميرة حامد النعيمي، المشاور القانوني في مديرية أوقاف نينوى، الموصل، ١١ آذار عام ٢٠٠٧.

(٦٣) هي الوثيقة الشرعية المتضمنه بحكم الحاكم بلزوم الوقف نتيجة المحاكمة الجارية بحضوره بناءا على دعوة الواقف باسترداد الموقوف، علي حيدر، ترتيب الصنوف في أحكام الوقوف، ج ١، (بغداد: ١٩٥٠)، ص ٦٦.

(٦٤) هذا شرط شرطه الواقف في وقفيته ومن المعروف إن شرط الواقف كنص الشارع من الأوامر الآمرة لا يجوز مخالفتها .

(٦٥) وحدة وزن كانت تعادل ٦,٥ حقه موصلية أو ٧,٢ حقه اسطنبولي وتعادل ٣,٣٧٥ كغم في بغداد في حين كان المن في البصرة يعادل ١١ كغم وكان هناك من المن يعادل رطلين، للتفاصيل، أنظر: حسين حسن محمد القهواتي، العراق بين احتلالين العثماني الأول والثاني ١٥٣٤-١٦٣٨، رسالة ماجستير غير منشورة، كلية الآداب، جامعة الموصل، ١٣٩٤هـ/ ١٩٧٥م، ص ٤٣٢-٤٣٥؛ وكذلك خليل علي مراد، النظام المالي، موسوعة الموصل الحضارية، ج٤، ط١، (موصل: ١٤١٢ هـ/١٩٩٢م)، ص ٢٦٦-٢٧٣.

(٦٦) هو ما تبقى من المال بيد المتولي أو الواقف بعد إخراج الرسوم والمصاريف.

(٦٧) أن هذه الوقفية واجبة التنفيذ وفق أحكام الشريعة الإسلامية ولا يجوز التغيير فيها بالحذف أو الإضافة ومن يخالف فيها يؤثم على عمله .

(٦٨) باعتبارها أيام مباركة حسب شرط الواقف .

(٦٩) مديرية أوقاف نينوى، وقفية إسماعيل حقي بيك بن إبراهيم ملا محمد أغا في أواخر شهر رمضان عام ١٢٦٩هـ/١٨٥٢م، ص١٨٤-١٨٦، محفوظة في سجلات الأوقاف في (مخطوطة)، مسجلة في سجلات المحاكم الشرعية.